

سنن أبي داود

796 - حدثنا قتيبة بن سعيد عن بكر يعني ابن مضر عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن عبد الله بن غنمة المزني عن عمار بن ياسر قال .
سبعها ثمنها تسعها صلاته عشر إلا له كتب وما لينصرف الرجل إن " يقول A ا رسول سمعت Y سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها " . K حسن